المملكةالمغربية
وزارة الداخلية
جهة طنجة تطوان الحسيمة
إقليم العرائش
جماعةالعوامرة

قرار رقم...2...بتاريخ :10 فبراير 2023.....

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة العوامرة
(منصب مدير المصالح الجماعية)

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة العوامرة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات.
- بنـــاء على الظهيـر الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبرايـــر 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييـــــره و تتميمه .
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 681-11-2 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 فبراير 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقمD7563 بتاريخ 15نونبر2021حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.
- وبناء على مقرر مجلس جماعة العوامرة المتخذ خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ05 فبراير2019بتنظيم إدارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها .

قرر مايلي

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة العوامرة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية.

المادة الثانية:يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية في وجـــــــه الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين بجماعة العوامرة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة،أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .
- أن يتوفروا عند تاريخ هذا القرار على اربع سنوات (4) على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة (غير أنه يمكن الإعفاء من هذا الشرط إذا استدعت الضرورة ذلك).

المادة الثالثـــة : يمارس مدير المصالح المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي رقم 113 – 14 المتعلق بالجماعات و تحدد مهام المنصب و الكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق لهذا القرار.

المادة الرابعـــة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة رئيس الجماعة و رأيه حول كفاءة المترشح؛
- استمارة الترشيـح وتسحب من إدارة الجماعة وتتضمن :
 - سيـرة ذاتية تشير إلى مؤهـــلات المترشـــح و نبـــذة عن مساره المهنـــي و كذا المهـــام و الوظائف التي زاولها .
 - برنامـج العمـل و المنهجية التي يقترحهـــا المترشـح في تدبير الوحدة الإدارية المعنيـــة و تطويرها و الرفع من أدائها ؛
- قرار التعيين في الإطار الحالي ؛
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر ؛
- نسخ من الشواهد المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل.

المادة الخامســة : تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الموارد البشرية بمقر الجماعة بعد تسجيل طلب الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة إلى غاية 31 مارس 2023 وهو آخر اجل لقبول الترشيحات .

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس الجماعة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح ، و كذا إجراء المقابلة الانتقائيـــــة و تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ و مكان اجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و يعلق بمقر الجماعة مرفوقاً بالملحق المشار اليه في المادة الثالثة من هذا القرار.

تأشيرة السيد العامل

المملكة المغربية وزارة الداخلية العامل إقليم العرائش

03 مارس 2023

العالمين بوعاصم

رئيس المجـــــلس

المملكة المغربية وزارة الداخلية جماعة العوامرة رقم 13-30 إقليم العرائش

الرئيس

عبد الخالق بسينطي